

ذَوَارُ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ

(١)

صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ

وَهُوَ: الْجَامِعُ الْمُسْتَدَلُّ بِالصَّحِيحِ

الْمَخْصَرُ مِنْ أَقْوَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسُنَنِهِ وَأَيَّامِهِ

لِلْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي هَرْمَةَ الْبَغْدَادِيِّ

الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٢٥٦ هَجْرِيَّةً

طَبْعٌ مُرَاجَعٌ بِمَجْمَعِ مَسْئَلِ الْبَيْتِ السَّلْطَانِيَّةِ
مَعَ رَفْعِ الْإِتْبَاسِ عَنْ رُؤُوسِهَا

مِنْ كَرَامَةِ الْبَحْثِ وَتَقْنِينِ الْمَعْلُومَاتِ

دَارُ التَّحْقِيقِ

- [١٧٧] وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَتْ الْكِلَابُ تَبُولُ وَ^(١) تُقْبِلُ وَتُدْبِرُ فِي الْمَسْجِدِ فِي زَمَانِ^(٢) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمْ يَرْشُونِ^(٣) شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ .
- [١٧٨] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ ابْنِ أَبِي السَّفَرِ^(٤) ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ^(٥) : « إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ الْمُعَلَّمُ فَقَتَلَ ، فَكُلْ ، وَإِذَا أَكَلَ ، فَلَا تَأْكُلْ ؛ فَإِنَّمَا أَمْسَكَهُ عَلَى نَفْسِهِ ، قُلْتُ : أُرْسِلْ كَلْبِي فَأَجِدُ مَعَهُ كَلْبًا آخَرَ ؟ قَالَ : « فَلَا تَأْكُلْ ؛ فَإِنَّمَا سَمَيْتَ عَلَى كَلْبِكَ ، وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى كَلْبٍ آخَرَ » .

٣٤- بَابُ^(٦) مَنْ لَمْ يَرَ الْوُضُوءَ

إِلَّا مِنَ الْمَخْرَجَيْنِ : مِنَ^(٧) الْقُبْلِ وَالِدُبْرِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى^(٨) : ﴿ أَوْجَاءُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ ﴾^(٩) .

(١) قوله : « تبول و » ليس عند أبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، و(عط) .

(٢) في حاشية البقاعي : « زَمَنٍ » بلا رقم .

(٣) قوله : « يرشون » لابن عساكر في نسخة ، ولأبي ذر وعليه صح : « يكونوا يرشون » . ولابن عساكر أيضًا : « فلم يكن » .

* [١٧٧] [التحفة : خت د ٦٧٠٤]

(٤) قوله : « أبي السفر » ضبطت الفاء في الفرع بالضبطين كما ترى ، وقال في « الفتح » : « بفتح الفاء ، ووهم من سكنها » .

(٥) لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : « قال » ، وعليه صح .

* [١٧٨] [التحفة : خ م د س ٩٨٦٣]

(٦) ليس عند الأصيلي .

(٧) سقطت من عند الأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي ذر ، و(عط) .

(٨) قوله : « وقول الله تعالى » عند الأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : « لقوله تعالى » . زاد القسطلاني على أصحاب هذه الرموز رمز أبي ذر فجعل روايته مثلهم ، وهو كذلك في نسخته المعتمدة .

(٩) [النساء : ٤٣] .

وَقَالَ عَطَاءٌ فَيَمْنُ يَخْرُجُ مِنْ دُبُرِهِ الدُّودُ، أَوْ مِنْ ذَكَرِهِ نَحْوُ الْقَمَلَةِ : يُعِيدُ الْوُضُوءَ ^(١) .

وَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ^(٢) : إِذَا ضَحِكَ فِي الصَّلَاةِ أَعَادَ الصَّلَاةَ ، وَلَمْ يُعِدِ الْوُضُوءَ .

وَقَالَ الْحَسَنُ : إِنْ أَخَذَ مِنْ شَعْرِهِ وَأَظْفَارِهِ ^(٣) أَوْ خَلَعَ ^(٤) خُفَّيْهِ ، فَلَا وَضُوءَ عَلَيْهِ .

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : لَا وَضُوءَ إِلَّا مِنْ حَدَثٍ .

وَيُذَكِّرُ عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ ، فَرُمِيَ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَتَرَفَهُ الدَّمُ ، فَرَكَعَ وَسَجَدَ وَمَضَى فِي صَلَاتِهِ .

وَقَالَ الْحَسَنُ : مَا زَالَ الْمُسْلِمُونَ يُصَلُّونَ فِي جِرَاحَاتِهِمْ .

وَقَالَ طَاوُسٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ وَعَطَاءٌ وَأَهْلُ الْحِجَازِ : لَيْسَ فِي الدَّمِ وَضُوءٌ .

وَعَصْرَ ابْنِ عُمَرَ بِثُرَةٍ ^(٥) فَخَرَجَ مِنْهَا الدَّمُ وَلَمْ ^(٦) يَتَوَضَّأْ .

وَبَزَقَ ابْنُ أَبِي أَوْفَى دَمًا فَمَضَى فِي صَلَاتِهِ .

(١) وجد في الأصل المعول عليه مكتوبًا بقلم الحمرة فوق هذه اللفظة «الصلاة» ، وقال في القسطلاني : وفي نسخة «يعيد الصلاة» بدل «يعيد الوضوء» راجعه . اهـ . مصحح .

(٢) قوله : «بن عبد الله» ليس عند الأصيلي .

(٣) لأبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت : «أو أظفاره» .

(٤) قوله : «أو خلع» لابن عساكر : «وخلع» .

(٥) بثرة : خراج صغير . (انظر : هدي الساري) (ص ٤٨) .

(٦) قوله : «الدم ولم» عند أبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت : «دم فلم» ، وعليه صح .

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ وَالْحَسَنُ فِيمَنْ يَحْتَجِمُ^(١) : لَيْسَ عَلَيْهِ إِلَّا غَسْلُ مَحَاجِمِهِ .

- [١٧٩] حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ^(٢) الْمُقْبِرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ^(٣) : « لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ^(٤) فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ مَا لَمْ يُحْدِثْ » . فَقَالَ رَجُلٌ أَعْجَمِيٌّ : مَا الْحَدَّثُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ قَالَ : الصَّوْثُ . يَغْنِي : الضَّرْطَةُ .

- [١٨٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ^(٥) ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَمِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا » .

- [١٨١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ^(٦) ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُنْذِرِ أَبِي يَعْلَى الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ^(٧) الْحَنْفِيَّةِ قَالَ : قَالَ^(٨) عَلِيٌّ : كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً^(٩) ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَأَمَرْتُ الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ

(١) لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : «احتجم» ، وعليه صح .

(٢) قوله : «عن سعيد» لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : «حدثنا سعيد» .

(٣) لأبي ذر : «رسول الله» ، وعليه صح . (٤) لأبي ذر عن الكشميهني : «دام» .

* [١٧٩] [التحفة : خ ١٣٠٢٦]

(٥) لابن عساكر : «سفيان بن عيينة» .

* [١٨٠] [التحفة : خ م د س ق ٥٢٩٦]

(٦) قوله : «بن سعيد» ليس عند أبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت .

(٧) كذا في الفرع من غير ألف ، ومن غير تنوين .

(٨) قوله : «قال قال» عليه صح صح .

(٩) مذاء : كثير المذي ، وهو البتلل اللزج الذي يخرج من الذكر عند مُلَاعِبَةِ النساء . (انظر : النهاية

في غريب الحديث ، مادة : مذي) .

فَسَأَلَهُ، فَقَالَ : «فِيهِ الْوُضُوءُ» .

وَرَوَاهُ ^(١) شُعْبَةُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ .

• [١٨٢] حَدَّثَنَا سَعْدُ ^(٢) بْنُ حَفْصٍ ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ ، أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قُلْتُ : أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ فَلَمْ ^(٤) يُنْمِنْ؟ قَالَ عُثْمَانُ : يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ ، وَيَغْسِلُ ذَكَرَهُ ، قَالَ عُثْمَانُ : سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَلِيًّا وَالزُّبَيْرَ وَطَلْحَةَ وَأَبِيَّ بَنَ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَأَمَرُوهُ ^(٥) بِذَلِكَ ^(٦) .

• [١٨٣] حَدَّثَنَا ^(٧) إِسْحَاقُ ^(٨) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا النَّضْرُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ ذُكْوَانَ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَجَاءَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَعَلَّنَا أَعْجَلْنَاكَ؟»

(١) لابن عساكر : «رواه» .

* [١٨١] [التحفة : خ م س ١٠٢٦٤]

(٢) عليه صح صح .

(٣) قوله : «بن عفان» ليس عند ابن عساكر ، و(عط) .

(٤) للأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، و(عط) : «ولم» .

(٥) كذا في نسخ صحيحة معتمدة بالجمع ، ووجد في فرع بالافراد ، وأثبت في هامشه الجمع وجعله نسخة . اهـ . من الهامش ملخصاً .

(٦) هذا الحديث ليس عند (عط) .

* [١٨٢] [التحفة : خ م ٩٨٠١]

(٧) عند (عط) : «حدثني» .

(٨) «إسحاق هو ابن منصور» كذا لأبي ذر ، والأصيلي ، و(عط) ، وسقط لابن عساكر . كذا هذه الرقوم في الفرع .

فَقَالَ ^(١) : نَعَمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا أُعْجِلْتَ ^(٢) - أَوْ : قُحِطَتْ ^(٣) - فَعَلَيْكَ الْوُضُوءُ» ^(٤) .

تَابِعُهُ وَهَبٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٥) شُعْبَةُ .

قال ^(٦) أبو عبد الله ^(٧) : وَلَمْ يَقُلْ غُنْدَرٌ وَيَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ : «الْوُضُوءُ» .

٣٥- بَابُ ^(٨) الرَّجُلِ يُوضِئُ صَاحِبَهُ

• [١٨٤] حَدَّثَنِي ^(٩) مُحَمَّدٌ ^(١٠) بْنُ سَلَامٍ ^(١١) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَفَاضَ ^(١٢) مِنْ عَرَفَةَ ، عَدَلَ إِلَى الشَّعْبِ فَقَضَى حَاجَتَهُ ،

(١) للأصيلي : «قال» .

(٢) «عُجِلْتَ» عليه صح ، ورقم عليه لأبي ذر والكشميهني . وفي نسخة : «عُجِلْتَ» من غير اليونينية .

(٣) عند (ح) ، والأصيلي : «أُقْحِطَتْ» ، وزاد نسبه في حاشية البقاعي لابن عساكر . كذا هو

مضبوط في فرعين ، وضبط في القسطلاني رواية الأصيلي بالبناء للفاعل ، فراجعه .

قحطت : فترت ولم تنزل . (انظر : مشارق الأنوار) (١٧٢/٢) .

(٤) كذا ضبط بالوجهين ، وكتب فوقه «معاً» .

(٥) لابن عساكر : «عن» .

(٦) قوله : «تابعه وهب قال : حدثنا شعبة قال» عند أبي ذر ، وابن عساكر بتقديم وتأخير .

(٧) قوله : «أبو عبد الله» رقم عليه لابن عساكر .

* [١٨٣] [التحفة : خم م ق ٣٩٩٩]

(٨) ليس عند الأصيلي .

(٩) لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، و(عط) : «حدثنا» .

(١٠) ليس عند ابن عساكر . (١١) على اللام «خف» ، إشارة إلى تخفيفها .

(١٢) أفاض : الإفاضة : الزَّحْفُ والدَّفْعُ في السَّير بكثرة ولا يكون إلا عن تَفَرُّقٍ وَجَمْعٍ ، ومنه

إفاضة الناس من عرفات إلى منى ، ومنه طواف الإفاضة يوم النحر يفيض من منى إلى مكة

فيطوف ثم يرجع . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : فيض) .

قَالَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ^(١) : فَجَعَلْتُ أَصْبُ عَلَيْهِ وَيَتَوَضَّأُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتُصَلِّي ؟ فَقَالَ ^(٢) : « الْمُصَلِّي أَمَامَكَ » .

• [١٨٥] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى ابْنَ سَعِيدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ ، أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، يُحَدِّثُ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، وَأَنَّهُ ذَهَبَ لِحَاجَةٍ لَهُ ، وَأَنَّ مُغِيرَةَ ^(٣) جَعَلَ يَصُبُّ الْمَاءَ ^(٤) عَلَيْهِ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ، وَمَسَحَ عَلَى الْخَفَيْنِ .

٣٦- بَابُ ^(٥) قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بَعْدَ الْحَدَثِ وَغَيْرِهِ

وَقَالَ مَنْصُورٌ عَنْ إِبرَاهِيمَ : لَا بَأْسَ بِالْقِرَاءَةِ فِي الْحَمَّامِ ، وَيَكْتَبُ ^(٦) الرِّسَالَةَ عَلَى غَيْرِ وُضوءٍ .

وَقَالَ حَمَّادٌ عَنْ إِبرَاهِيمَ : إِنْ كَانَ عَلَيْهِمْ إِزَارٌ فَسَلَّمُ ^(٧) ، وَإِلَّا فَلَا تُسَلَّمُ .

(١) قوله : « بن زيد » ليس عند ابن عساكر ، وأبي ذر ، والأصيلي .

(٢) عند (عط) ، وأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : « قال » ، وعليه صح .

• [١٨٤] [التحفة : خ م د س ١١٥]

(٣) عند الأصيلي ، وابن عساكر : « المغيرة » .

(٤) ليس عند الأصيلي ، وابن عساكر ، و(عط) .

• [١٨٥] [التحفة : خ م د س ق ١١٥١٤]

(٥) ليس عند الأصيلي .

(٦) لأبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت : « ويكتب » ، وعليه صح .

(٧) للأصيلي : « فسلم عليهم » .

• [١٨٦] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ - رَوْحِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَهِيَ خَالَتُهُ - فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْصِ الْوِسَادَةِ ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا ^(١) انْتَصَفَ اللَّيْلُ - أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ ، أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ - اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَجَلَسَ ^(٢) يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنْ مُعَلَّقَةٍ ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ وُضوءَهُ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ ، ثُمَّ ذَهَبْتُ ، فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي ، وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتِلُهَا ^(٣) ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ أَوْتَرَ ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى أَتَاهُ الْمُؤَذِّنُ ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ .

٣٧- بَابُ ^(١) مَنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ إِلَّا مِنَ الْغَشْيِ ^(٤) الْمُثْقِلِ

• [١٨٧] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ^(٥) مَالِكٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ^(٦) ، عَنْ

(١) ليس عند الأصيلي .

(٢) في نسخة : «فجعل» ، وعليه صح .

(٣) عليه صح .

* [١٨٦] [التحفة : خ م د تم س ق ٦٣٦٢]

(٤) الغشي : غشي عليه : أغمى عليه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : غشا) .

(٥) قوله : «ابن عروة» ليس عند (عط) .

(٦) للأصيلي : «حدثنا» .

امْرَأَتِهِ فَاطِمَةَ ، عَنْ جَدَّتِهَا ^(١) أَسْمَاءُ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ، أَنَّهَا قَالَتْ : أَتَيْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ يُصَلُّونَ ، وَإِذَا هِيَ قَائِمَةٌ تُصَلِّي ، فَقُلْتُ : مَا لِلنَّاسِ ؟ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا نَحْوَ السَّمَاءِ ، وَقَالَتْ ^(٢) : سُبْحَانَ اللَّهِ ، فَقُلْتُ : آيَةٌ ؟ فَأَشَارَتْ : أَيْ ^(٣) نَعَمْ ، فَقُمْتُ حَتَّى تَجَلَّأَنِي ^(٤) الْغُشْيُ ، وَجَعَلْتُ أَصُبُّ فَوْقَ رَأْسِي مَاءً ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، حَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « مَا مِنْ شَيْءٍ كُنْتُ لَمْ أَرَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا حَتَّى الْجَنَّةِ » ^(٥) وَالنَّارِ ، وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ ^(٦) مِثْلَ - أَوْ : قَرِيبَ ^(٧) مِنْ - فِتْنَةِ الدَّجَالِ - لَا أَذْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - يُؤْتَى أَحَدُكُمْ ، فَيَقَالُ ^(٨) : مَا عَلِمَكَ بِهَذَا الرَّجُلِ ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ - أَوْ : الْمُؤَقِنُ ، لَا أَذْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ : هُوَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى ، فَأَجَبْنَا وَآمَنَّا وَاتَّبَعْنَا ، فَيَقَالُ ^(٩) : نَمَّ صَالِحًا ، فَقَدْ عَلِمْنَا إِنْ كُنْتَ لِمُؤْمِنًا ^(١٠) ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ

(١) في نسخة : «جدته» من غير اليونينية .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «فقال» .

(٣) للأصيلي في نسخة ، ولأبي ذر وعليه صح ، ولابن عساكر ، وأبي الوقت : «أن» ، وعليه صح .

(٤) تجلاني : غطاني وغشاني . ويجوز أن يكون المعنى : ذهب بقوتي وصبري ، من الجلاء ، أو ظهر بي وبأن علي . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جلا) .

(٥) كذا بالوجهين وعليه «معاً» . (٦) للأصيلي : «قبوركم» .

(٧) على آخره صح . كذا وجد «قريب» في الأصل المعول عليه منوناً مصححاً عليه بدون ألف كما ترى ، وقد سبقت هذه الرواية منسوبة لليونينية فتذكر . وللأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، و(عط) : «قريباً» ، وعليه صح .

(٨) للأصيلي : «فيقال له» .

(٩) بينه وبين ما بعده صح ، وعند الأصيلي ، والحموي : «فيقال له» .

(١٠) في حاشية البقاعي : «لموقناً» ونسبه لنسخة .

- أَوْ : الْمُزْتَابُ ^(١) ، لَا أَذْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ : لَا أَذْرِي ، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا ، فَقُلْتُه .

٣٨- بَابُ ^(٢) مَسْحِ الرَّأْسِ كُلِّهِ ^(٣)

لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ^(٤) : ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ ^(٥) .

وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ : الْمَرْأَةُ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ تَمْسَحُ عَلَى رَأْسِهَا .

وَسُئِلَ مَالِكٌ : أَيُجْزَى أَنْ يَمْسَحَ بَعْضُ ^(٦) الرَّأْسِ ^(٧) ؟ فَاحْتَجَّ بِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ زَيْدٍ .

• [١٨٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(٨) مَالِكٌ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ، وَهُوَ : جَدُّ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى : أَتَسْتَطِيعُ أَنْ تُرِينِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ : نَعَمْ ، فَدَعَا بِمَاءٍ ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ ^(٩) فَغَسَلَ ^(١٠) مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ مَضْمَضَ

(١) على آخره صح .

* [١٨٧] [التحفة : خ م ١٥٧٥٠]

(٢) ليس عند الأصيلي .

(٣) رقم عليه للمستملي . كذا رُمز المستملي على لفظ : «كله» في الأصل المعول عليه ، وكتب في هامشه أن الذي في «الفتح» والقسطلاني والعيني سقوطه عند المستملي ، فلعل علامة السقوط سقطت من الفرع . اهـ . ملخصاً .

(٤) عند الأصيلي : «تعالى» ، وعند ابن عساكر : «سبحانه وتعالى» .

(٥) [المائدة : ٦] .

(٦) لابن عساكر : «ببعض» .

(٧) لأبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت ، و(عط) : «رأسه» ، وعليه صح .

(٨) للأصيلي : «حدثنا» .

(٩) لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، و(عط) وعليه صح : «يده» .

(١٠) لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : «فغسل يده» ، وعليه صح .

وَاسْتَنْشَرُ^(١) ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ^(٢)، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَذْبَرَ؛ بَدَأَ بِمُقَدِّمِ رَأْسِهِ حَتَّى ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ.

٣٩- بَابُ^(٣) غَسْلِ الرَّجْلَيْنِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ

• [١٨٩] حَدَّثَنَا^(٤) مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَبِيهِ: شَهِدْتُ عَمْرَو بْنَ أَبِي حَسَنِ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ عَنْ وُضْوءِ النَّبِيِّ ﷺ، فَدَعَا بِتَوْرٍ^(٥) مِنْ مَاءٍ، فَتَوَضَّأَ لَهُمْ وُضْوءَ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَأَكْفَأَ^(٦) عَلَى يَدِهِ مِنَ التَّوْرِ فَعَسَلَ يَدَيْهِ^(٧) ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي التَّوْرِ فَمَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْشَرُ ثَلَاثَ^(٨) عَرَفَاتٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَعَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ^(٩) يَدَيْهِ^(١٠) مَرَّتَيْنِ إِلَى

(١) لابن عساكر: «واستنشق». كذا رمز ابن عساكر في فرعين، وعزاها القسطلاني تبعًا للحافظ للكشميهني، وهو الذي في نسخة أبي ذر. اهـ. من الهامش.

(٢) قوله: «يديه مرتين مرتين إلى المرفقين» عند الأصيلي: «يديه إلى المرفقين مرتين مرتين ثم». كذا في فرع، وفي فرع آخر رقم علامة السقوط مع الأصيلي على «مرتين» فتكون روايته هنا كرواية الباقيين في الباب بعده بإسقاط واحدة من قوله: «مرتين مرتين». اهـ. من الهامش. وقوله: «المرفقين» عليه صح، ورقم عليه لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت، و(عط). ولأبي ذر، وقبله صح: «إلى المرفق». عزاها في «الفتح» والقسطلاني للحموي والمستملي.

* [١٨٨] [التحفة: ع ٥٣٠٨]

(٣) ليس عند الأصيلي. (٤) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».

(٥) بتور: التور: إناء من نحاس أو حجارة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: تور).

(٦) فأكفأ: كَبَّ. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: كفا).

(٧) عند (عط): «يده». (٨) للأصيلي: «بثلاث».

(٩) لأبي ذر، وابن عساكر، وأبي الوقت: «أدخل»، وعليه صح. كذا في الأصل المعول عليه ونسخة معتمدة أيضًا، والذي في أصل آخر يعول عليه: «ثم أدخل يده فغسل»، [ورقم فوق «ثم أدخل» لأبي ذر، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعليه صح]، ولم يتعرض لذلك شيخ الإسلام، ولا العيني، ولا القسطلاني. كتبه مصححه.

(١٠) للأصيلي: «يده».

الْمِرْفَقَيْنِ ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَمَسَحَ رَأْسَهُ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَذْبَرَ مَرَّةً وَاحِدَةً ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ .

٤٠ - بَابُ ^(١) اسْتِعْمَالِ فَضْلِ وَضُوءِ النَّاسِ

وَأَمَرَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَهْلَهُ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا بِفَضْلِ سِوَاكِهِ .

- [١٩٠] حَدَّثَنَا آدَمُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَكَمُ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ يَقُولُ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ^(٢) ﷺ بِالْهَاجِرَةِ ^(٣) ، فَأَتَيْ بَوْضُوءَ فَتَوَضَّأَ ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَأْخُذُونَ مِنْ فَضْلِ وَضُوءِهِ فَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ وَالْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةٌ .
- [١٩١] وَقَالَ أَبُو مُوسَى : دَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ ، وَمَجَّ ^(٤) فِيهِ ، ثُمَّ قَالَ لَهُمَا : « اشْرَبَا مِنْهُ ، وَأَفْرِغَا عَلَى وُجُوهِكُمَا وَنُحُورِكُمَا » .
- [١٩٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَغْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ،

* [١٨٩] [التحفة : ع ٥٣٠٨]

(١) ليس عند الأصيلي .

(٢) لأبي ذر ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : « النبي » ، وعليه صح .

(٣) بالهاجرة : وقت اشتداد الحر نصف النهار . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : هجر) .

* [١٩٠] [التحفة : خ م س ١١٧٩٩]

(٤) مج : المَجُّ : إرسال الماء من الفم مع نفخ ، وقيل : ويباعده ، والمراد هنا : المزاح . (انظر : مشارق

الأنوار) (١/ ٣٧٤) .

* [١٩١] [التحفة : خ م ٩٠٦١]